

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٤ لسنة ٢٠١٥

بإنشاء وتشغيل السجن المركزى بقسم شرطة المخصوص

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ فى شأن اللائحة الداخلية للسجون وتعديلاته ؛

قرر:

- مادة ١ - يُنشأ سجن مركزى بمبنى قسم شرطة المخصوص بمديرية أمن القليوبية ،
يكون نطاقه المكانى دائرة قسم شرطة المخصوص .
- مادة ٢ - تُنفذ فى هذا السجن الأحكام الصادرة ضد الأشخاص الوارد ذكرهم
بالمادة الرابعة من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٥/٣/٣١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار